

المجلس 84) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما

بعد قال الامام الترمذي يرحمه الله تعالى في جامعه باب منه ايضا - [00:00:00](#)

قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليل عن ابي الزبير عن سعيد بن جبير وطاغوت عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله

صلى الله عليه وعلى اله وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن. فكان يقول التحيات المباركات - [00:00:18](#)

الصلوات الطيبات للناس. سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد

ان محمدا رسول الله قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب صحيح وقد روى عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي هذا

الحديث عن ابي الزبير نحو حديث الليث ابن سعد - [00:00:38](#)

وروى ايمن بن نابل المكي هذا الحديث عن ابي الزبير عن جابر وهو غير محفوظ وذهب الشافعي الى حديث ابن عباس التشهد بسم

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد

فيقول الامام ابو عيسى الترمذي - [00:01:05](#)

رحمه الله في الجامعة بابا منه وايضا اي باب من التشهد. والباب الذي قبله وباب ربما في التشهد وقد ذكر في حديث ابن مسعود

فذكر هذا الباب الذي هو بمثابة الفصل من الذي قبله وفيه تشهد ابن عباس. وفيه - [00:01:28](#)

ياخذ ابن عباس فجعله آبا مستقلا فتابع للباب الاول لان ذاك تشهد مسعود تشهد ابن عباس ابن عباس الذي اراده مصنف هنا اه

قريب من تشهد ابن مسعود الا ان في اوله اه - [00:01:47](#)

اه التحيات تحيات تحيات تحيات لله تحيات مباركة تحيات مباركات والصلوات الطيبات بسم الله؟ نعم. اه السلام عليك ايها

النبي ورحمة الله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اشهد ان لا اله الا الله واشهد -

[00:02:10](#)

وان محمدا رسول الله. هذا هو تشهد ابن عباس رضي الله تعالى عنه. هو قريب من الذي قبله وفيه ان فيه ذكر المباركات آا وصف

للتحيات او انه شيء مستقل وفيه كذلك الصلوات وكذلك الطيبات - [00:02:30](#)

ليس فيه واو الواو التي تفصل يعني بينهم بين هذه الكلمات. وفي حديث ابن عباس ابن مسعود التحيات لله وصلواته والطيبات.

التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي. قال اه النووي رحمه الله ان - [00:02:50](#)

انها مألوفة للاختصار العطف هذا ثائر النواوي والعقد يعني قد تحذف قال انها محذوفة وذلك ان الصلوات آا تحيات يعني غير صلوات

وهذه لها معنى وهذه لا معنى اذا فيه آا فيه - [00:03:10](#)

بعض ولكن واو العطف حلفت وهو العصر تحذف او جاء ما يدل على حدها يعني فهي تحذف ما في حذفها حذفها في لغة العرب قد

جاء ذلك في هذا الحديث كما يعني ذكره النووي وجاء في القرآن لقول الله عز وجل في سورة الغاشية وجوه خاشعة عاملة -

[00:03:33](#)

ليس لهم طعام وجوه من غير نعم اي وجوه؟ اي وجوه انما اذا ما انت فالواو حذفت وهذا في اللغة وقد سمعت هذا المثال بشيخنا

الشيخ رحمة الله عليه انه فلما بلغه ان بعض بعض المشايخ يقول ان عزل الواو انه غير يعني صحيح وانه لعن آآ استشهد -

[00:03:57](#)

هذه الآية او اتى بهذه الآية يعني في الدلالة على الدلالة على وهذا الذي ذكره النووي في اه شرح هذا الحديث ابن عباس اه الذي قال

[00:04:27](#) ان اول الحق اه محذوفة -

وفيه ذكر سلام على سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقد جاء في صحيح مسلم وفي غيره السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته نفس حديث ابن عباس التعريف او ذكره بالتعريف اولى. وذلك انه هو الذي جاء في صحيح مسلم وفي غيره. وايضا هو -

[00:04:47](#)

لما جاء في الشهادات الاخرى التي فيها التعريف. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله هذا حين والباقي هو مثله الا ان في الاخر قالوا اشهد ان محمدا رسول الله. في تشهد ابن مسعود واشهد ان محمدا عبده ورسوله. واشهد ان

[00:05:09](#) محمدا عبده ورسوله -

نعم وكما ذكرت في الدرس الماضي كل ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد فانه يعتبر انواع يعتبر انواعا للحق ومن اخذ في واحد منها على حق وهو على صواب. وهو من قبيلة وليس من قبيلة خلاف التضاد. لهذا مثل الاستفتاء - [00:05:31](#) ادوية الاستفتاح والفاظ الاذان وكل هذه الاشياء او هذه المسائل فيما تعلق بالاذان والتشهد والفتاة. آآ الاختلاف فيها اختلاف تنوع.

واي واحد ثبت فيه السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حق ولا يقضي به - [00:05:53](#)

حرف ايه الا انه لا يجمع بين هذه الشهادات بهذا واما بهذا واما بهذا. فذلك الاستفتاح لا يجمع بين الاستفتاحات. وكذلك الفاظ الاذان لا يجمع بين العذاب وانما يؤتى الشيء الذي ورد في اه من طريق صحيح يؤتى به ويعتبر نوعا من انواع الحق. ويعتبر نوعا من انواع

[00:06:13](#) الحق -

كل من اخذ بهذا فهو على حق ومن اخذ بهذا فهو على حق ولا يعني آآ والاختلاف في ذلك لا يؤثر كون هذا يختار هذا او هذا يختار هذا اه اختيارات كلها اختيارات لما هو حق ولا تنافي بينها ولا تعارض بينها. نعم - [00:06:36](#)

قال حدثنا قتيبة قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البهلائي ثقة اخرج له القبر الستة عن الليل عن بيت ابن سعد المصري ثقة فقيه اخرجه القبر عن ابي الزبير. عن ابي الزبير محمد المسلم الستة. عن سعيد بن جبير. عن سعيد بن جبير وهو تقع في الستة. وطاووس

[00:06:55](#) بن كيسان -

اخذ يرقبك عن ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام واحد العبادي له اربعة

[00:07:15](#) من اصحابه الكرام واحد السبع -

معروفين بكثرة الحديث من الصحابة رضي الله عنهم في اوله كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن وهذا وهذا فيه يعني بيان العناية به وان العناية به من رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا بيان آآ حفظ ابن عباس له واخذه عنه -

[00:07:25](#)

وانه يعني اه يعلمهم اياه على هذه الهيئة التي تدل على الاهتمام والعناية وهذا جاء في حديث ابن مسعود وفيه يعني يعني بين

كسير. نعم يقول السائل هل هناك فرق بين صيغة كلام السلام - [00:07:49](#)

هذا فيه التعريف والتنفيذ. يعني يعني كل منهما صحيح. ويعني اه اه آآ فيما يتعلق بالمخاطبة والكلام يعني الناس يعني يؤتى بسلام ويؤتى بالسلام. ولكنه يعني في ما يتعلق بالتشهد او الشهادات هي للتعريف الا في هذه الرواية يعني عند من حديث ابن عباس -

[00:08:29](#)

كانت رواية عند مسلم بخلافها بينما هو السلام عليكم. ولا شك ان كل واحد له له معنى فتعريف يعني له انا اول تمثيل ايضا له

معنى ولكن فيما يتعلق بالشهادات لا شك ان الاتيان بالتعريف انه اولى لانه هو المتفق مع آآ - [00:09:02](#)

الشهادات الاخرى التي فيها تعريف وليس فيها التنكير قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب صحيح وقد روى

عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي هذا الحديث عن ابي الزبير نحو حديث الليل - 00:09:22

حميد بن حميد بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن الرؤاسي هو مسلم وداوود النسائي الثقة في مسلم وابو داود النسائي وروى يعني انه يعني عن عن ابي هريرة عن ابي هريرة وطريق اخرى عن ايمن ابن نابل - 00:09:38

الاولى. وايش الاولى عن ابن عباس. الثانية. وروى ايمن بن نابل المكي في هذا الحديث عن ابي الزبير عن جابر وهو غير محفوظ. هو غير محفوظ يعني انه آآ المحروف هو انه من حديث ابن عباس. وليس عن جابر. نعم - 00:09:58

وايمن بن نبي المكي ايمن بن ابي مكي صديق اخرج له البخاري والترمذي صديق البخاري والترمذي والنسائي انا بزبير عن جابر ابي الزبير يعني مر ذكره هو جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما احد السبعة - 00:10:17

بكثره الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وذهب الشافعي الى حديث ابن عباس في التشهد يعني اختياره اختيار صيغة التي جاءت عن ابن عباس وهي هذه. نعم رحمه الله تعالى باب ما جاء انه يكفي التشهد قال حدثنا ابو سعيد الاشج قال حدثنا يونس ابن

بكير عن محمد ابن اسحاق - 00:10:39

عن عبدالرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه انه قال من السنة ان يكفى التشهد قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن غريب والعمل عليه عند اهل العلم. ثم قال باب في احسان التشارك. يعني - 00:11:11

عدم الجهر به انه يكفى ولا يجهر به ولا يظهر. وانما يكون سرا وقد اورد آآ ابو عيسى رحمه الله حديث آآ ابن مسعود حديث ابن

مسعود قال من السنة ان يفسد تشهد من - 00:11:31

سنة الصحابي اذا قال من السنة فانه المقصود بذلك سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. سنة رسول عليه الصلاة والسلام فهو مرفوع يعني حكما مما هو مرفوع حكما. فاذا قال من السنة كذا. نعم - 00:11:49

قال حدثنا ابو سعيد الاشج. ابو سعيد الاشج عبد الله بن سعيد وهو ثقة بين اصحاب الكتب عن يونس ابن يوسف تعليقا ومسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة تعليقا ومسلم وابو داود ابو ساجدة عن محمد ابن اسحاق عن محمد ابن اسحاق المدني وهو صديق

اخرجه البخاري ومسلم واصحاب السنن من - 00:12:08

عثمان ابن الاسود الاسود ثقة عن ابيه عن ابيه الاسود هو ثقة ابن مسعود عبد الله مسعود الهليلي هو حديث قال ابو عيسى علي ابن مسعود حديث حديث حسن غريب والعمل عليه عند اهل العلم ولا يجهر به. قال رحمه الله تعالى بعض - 00:12:34

وجاء كيف الجلوس في التشهد؟ قال هددنا ابو كريب قال حدثنا عبد الله ابن ادريس قال حدثنا عاصم ابن كليب الجرمي عن ابيه عن وائل ابن حجر رضي الله عنه انه قال قدمت المدينة قلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلما جلس يعني

للتشهد - 00:12:58

اذ صار شديد له اليسرى ووضع يده اليسرى يعني على فخذه اليسرى ونقب رجله اليمنى. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وابن المبارك - 00:13:18

ثم اورد ابو عيسى هذه ترية باب في كيف الجلوس للتشهد؟ الهيئة التي يجلس عليها المصلي في حال تشهد والجلوس في التشهد التشهد تشهدان التشهد الاول والتشهد الثاني صلاة الثلاثية او الرباعية - 00:13:36

فذهب بعض اهل العلم الى ان انه يكون فيه الفراش انه يكون فيه الافتراش مطلقا في التشهد الاول والثاني. وقد جاء في بعض

الاحاديث من حديث الحديث آآ هذا انه كان يفترش في التشهد. وبعض اهل العلم ذهب الى انه يتورط في الصلاة كلها - 00:14:00 وذلك انه جاء في بعض الاحاديث التورط بدون تفصيل. فاخذ بعض اهل العلم بالفراش عموما في كل تشهد بناء على ما جاء في آآ

الاحاديث التي فيها للفراش وبعض اهل العلم - 00:14:27

ذهب الى التورك لما ورد من ذكر التورك من غير تفسير وبعض اهل العلم فرق بين التشهد الاول والتشهد الاخير التشهد الاول

يكون فيه للفراش والتشهد الاخير يكون فيه تورط. والفراش هو ان ان يجلس الانسان على على رجله اليسرى يفترشها - 00:14:47 والرجل اليمنى تكون منصوبة. واطراف اصابعها الى القبلة. هذا هو الافتراش فاما تورك فهو ان يؤخر رجله اليسرى الى جهة اليمنى

ويدخلها من تحت اليمنى ويجلس على وركه. يجلس على وركه والورك هو يعني ما فوق الفخذ - [00:15:17](#)

سيكون بركة على الارض وهذا في التشهد الاخير. الصلاة التي فيها تشهدان المالكية آآ يقولون بتورط مطلقا والحنفية يقولون بالافتراض مطلقا والحنابلة والشافعية يقولون بالتفصيل والتفسير هو الصحيح الذي جاء مبينا في حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه لانه بين الكيفية في التشهد الاول - [00:15:47](#)

والكثير في التشهد الاخير. فاذا التفصيل جاء مبين في حديث ابي حمير. وابو حميد رضي الله عنه قد قال في وهو في مع عشرة من اصحابنا صلى الله عليه وسلم اني اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبوا منه ان يبين صدقوه يبين الشيء الذي عنده - [00:16:15](#)

صدقوه وكان مما جاء عنده التفريق في الهيئة والجلوس بين التشهد الاول والتشهد الاخير والتشهد الاول يفترض فيه كما يكون بين السجدين واما التشهد الاخير فانه يتورك ويجلس على على وركه او - [00:16:35](#)
على ورثه آآ ولا شك ان هذا تفصيل وهذا التفريط آآ هو الذي دل عليه حديث ابي حميد وآآ هو بخلاف الاحاديث الاخرى فانها لم تفصل ولم تبين. وهذا مفصل ومبين - [00:16:55](#)

وجدنا الفوائد التي تكون بين التشهد الاول والتشهد الاخير. يعني الهيئة هذه التي يكون فيها تميز ان المسبوق اذا دخل فانه يعرف اذا كان جالسين في التشهد يعرف انه في اخر الصلاة او في وسطها في هذه البيئة التي يراها - [00:17:15](#)
في هذه الليلة التي يراها. الذي كانه يفترض معناه انه في الاول وكون ان فيه تورط معناه ان الناس في اخر الصلاة ان الناس في اخر الصلاة ثم ايضا ان التشهد الاخير آآ يكون فيه آآ - [00:17:35](#)
آآ من ناحية الدعاء وانه من مواضع آآ دعاء. فاذا كان متوركا يعني ذلك قلت له ما اذا كان مفترشا فان ذلك يختلف عن التورط من ناحية انه قد يعني آآ - [00:17:55](#)

آآ يحصل له يعني شأن من الجلوس على على رجله ولكن هذا كما هو معلوم يكون في الصلاة الثنائية ويكون في سواء في او المستحبة اي النوافل فان اه الفجر اه فيها تشهد وفيها صلى الله عليه وسلم وفيها الدعاء واطالة الدعاء مثل الصلوات الاخرى لكن كما - [00:18:15](#)

معلوم ان اكثر الصلوات المفروضة هي رباعية. وليس فيه آآ صلاة بدون تشحذين الا الفجر فقط واما الاربعة الصلوات الاخرى كلها فيها تشهدات كلها فيها تشهدات المغرب والظهر والعصر والمغرب والعشاء كل هذه فيها فيها فيها تشهد ان - [00:18:45](#)
فهذه من فوائد آآ التمييز بين التشهد الاول والتشهد الاخير في الجلسة التي يجلسها المصلي يقول وائل ابن حجر قدمت المدينة قلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلما جلس هذا فيه اختصار - [00:19:06](#)
انه اراد اراد ان يبين الهيرة التي تتعلق بالموضوع. الهيئة التي يتعلق بموضوع كيفية الجلوس في التشهد الجلوس في التشهد فقول وائل ابن حجر رضي الله عنه لما قدم المدينة لامرئ يعني معناه انه عزم وانه قصد - [00:19:32](#)

وانه اراد ان يعني ينظر الى الرسول صلى الله عليه وسلم وكيف يصلي؟ ليعرف كيفية الصلاة. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما يصلي وهذا يدلنا على خص الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم على معرفة الاحكام الشرعية وعلى تلقي السنن واخذها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:52](#)

على ذلك لانه قال هذا الكلام. قال هذا الكلام. وقصده واراده وحرص عليه فهذا يدلنا على فضلهم ونبههم وعلى حرصهم على معرفة الحق والهدى وعلى تلقي السنن عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عن الصحابة اجمعين - [00:20:12](#)
ما كان قدمت المدينة قلت لهم لانظرن الى رسول الله الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس يعني للتشهد واسترشد رجله اليسرى وضع يده اليسرى يعني على فخذه اليسرى ونقبض رجله اليمنى. اه الكيفية يعني هنا التشهد مطلق هذا قال اول ولا - [00:20:32](#)

ما قال الاول ولا الثاني وفيه الفراش انه الفرش اليسرى الفرس اليسرى ونصب اليمنى وجعل اليد اليسرى على هكذا الذكرى وكذلك

اليمنى على اليمنى. اليد اليمنى على الفخر اليمنى. ولكن المقصود الهيئة التي يكون عليها الجلوس وهي - [00:20:54](#)

الفرش وهو مطلق واخذ به بعض اهل العلم وبعضهم اخذ بتورط ما عرفنا في اطلاقه وبعضهم اخذ التفريق بين التشهد الاول والاخير وهم آا الامامان الشافعي واحمد قال حدثنا ابو كريب. ابو كريب محمد ابن العلاء بن قريب. ثقة اخرجوا له اصحابه - [00:21:14](#)

عن عاصم ابن كليب؟ عن عاصم بن كليب وهو صدوق اخرج له البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنة هذه لشهاب وهو البخاري في رفع اليدين البخاري في رفع اليدين واصحاب السنة. عن وائل ابن حجر نوائل ابن حجر رضي الله - [00:21:49](#)

وانت وحديث اخرجه البخاري في دليل القراءة ومسلم واصحاب السنة قال ابو ليث هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وهو وهو قول سفيان الثوري واهل الكوفة وابن المبارك. آا سفيان الثوري هو سفيان ابن مسعود ابن سعيد ابن مسعود القصيري ثقة اخذوها قبل ستة. وابن مبارك عبد الله المبارك الترويح - [00:22:14](#)

ما حكم التورط في التشهد الثاني؟ واجب او مستحب كل هذه الهيئات نتحدث اذا خاف المسبوق التشهد الاول فكيف يجلس للتشهد الاخير؟ موافق الامام. موافق الامام في هيئته وفي جلسته - [00:22:37](#)

فانه يجلس كما يجلس الامام. ومعلوم ان الناس في صلاتهم في التشهد الاخير يكونون مفترشين وهو يكون مثلهم المتبركين يكونون متبركين ويكون مثلهم متوركات قال رحمه الله تعالى باب منه ايضا. قال حدثنا بنزار محمد بن بشار قال حدثنا ابو عامر العقدي. قال حدثنا فليح ابن سليمان المدني - [00:23:05](#)

قال حدثني عباس بن سالم الساعدي قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل ابن سعد ومحمد ابن مسلمة رضي الله عنهم. فذكروا صلاة الله صلى الله عليه واله وسلم. فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. ان رسول الله صلى الله عليه - [00:23:47](#)

واله وسلم جلس يعني للتشهد قد فرش رجله اليسرى واقبل بصدرة اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى. و اشار باصبعه يعني السبابة ثم قال باب من هو اخر - [00:24:07](#)

اي من الجلوس. وقد اورد ابو عيسى هذا الحديث حديث ابي حميد وهو مختصر الا التشهد الاول. ولكنه في اه الحديث الاخر الذي اه سيأتي واه يعني فيه ذكر تشهدين فيه ذكر التشهدين التشهد الاول والاخير انه يستترش في التشهد الاول - [00:24:26](#)

في التشهد الثاني وهو مفصل ولكن الترمذي هنا اقتصر اقتصر الحديث. واتى به آا فيما يتعلق بالتشهد الاول اما التشهد الاخير فانه قد جاء اه في الرواية المطولة. نعم قال حدثنا بنزار محمد بن بشار بن دار محمد بشار آا ثقة اخذه اصحاب الكتب وهو شغل السفر. عن ابي عامر العقدي - [00:24:56](#)

ابي عامر العقدي وهو عبد الملك ابن عمرو. نعم عن كلية بن سليمان المدني وهو حضور كثير وخطا رضي الله عنه صدوق كثير ستر ابن عباد ابن سهل الساعدي وثقة الا بدأوا؟ النسائي. الا النسائي. قال اجتمع ابو حميد وابو زيد وسالم بن سالم محمد المسلمة فقال ابو حميد - [00:25:29](#)

وفي بعض الروايات انه عاشوا العشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم هؤلاء وابو حميد آا اخرج حديثا بسته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وبه يقول بعض اهل العلم وهو قول الشافعي واحمد واسحاق. انتهى - [00:25:58](#)

قالوا يقعد في التشهد الاخير على ورکه واحتجوا بحديث ابي حميد وقالوا يقعد في التشهد الاول على رجله اليسرى ويغسل هذا فيه الاشارة الى الى يعني آا حديث ابي حميد الذي مفصل والا هنا فانه مختصر - [00:26:21](#)

تابعي محمد نبيس الشافعي نعم مر احمد نعم في الحديث الذي قبله في الباب الاول قال وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى. حديث الباب هذا وكفه اليسرى على من على ركبته اليسرى - [00:26:41](#)

هل في خلاف هنا الان حديث ابي حميد هذا وتكره اليسرى على ركبته اليسرى. نعم. اللي قبله يده اليسرى على فخذه اليسرى كل ذلك صحيح من وضعها على فخذه او وضعها على ركبته ومعلوم انه اذا وضعها على ركبته فبعضها على على - [00:27:06](#)

آا على على اخذه يعني يقول السائل ما يكون باختلاف الركبة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الاشارة في التشهد

قال حدثنا محمود بن غيلان ويحيى ابن موسى وغير واحد قالوا حدثنا عبد الرزاق عن - 00:27:28 عمر عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته على ركبته. ورفع اصبعه التي تلي الابهام اليمنى. يدعو بها ويده اليسرى على ركبته - 00:28:02 باسطها عليه. ثم اراد ابو عيسى اه باب في الاشارة للتشهد. الاشارة في التشهد. الاشارة هنا السبابة يشير بها يعني الى الى التوحيد وكذلك يدعو بها عندما يأتي ذكر الله سبحانه وتعالى - 00:28:22 في دعاء انه يتشهد عندما يقول اللهم صلي على محمد اللهم بارك على محمد اللهم عذاب جهنم يحركها يدعو بها ورد ابو عيسى حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في في تشهده يضع - 00:28:42 اليمنى على ركبته اليمنى على ركبته اليمنى ويشير ويشير باصبعه يعني عند التشهد وكذلك عند الدعاء. كما جاء في بعض الروايات يحركها يدعو بها. يحركها يدعو بها. واما اليسرى فانها مبسوطة على الركبة اليسرى. نعم - 00:29:02 قال حدثنا محمود بن غيلان وعندما آي يضع الانسان يده اليمنى على ركبته اليسرى فانه ويشير باصبعه واما اصابعه الاخرى فان فان الثلاثة مقبورة الخنصر واليسرى مقبوضة ويعني في في بعض الحالات ويضع الابهام على الوسطى عند اصل - 00:29:31 في السبابة والهيئة الثانية انه يحلقها يعني يجعل السبابة مع الوسطى حلقه ويشير فكل ذلك ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني محلقي اياها او يعني الابهام على على - 00:30:01 آ الوسطى يعني عند اصل الدبابة يعني هاتان هيتان الى اليمنى يروحون على ركبته اليمنى واما اليسرى فهي مبسوطة على اثبته يسراه هنا الحديث فيه قال ورفع اصبعه التي كالابهام اليمنى يدعو بها - 00:30:34 في رواية اخرى يحركهم. ايه لكن الضابط اللفظي اللي عندنا هنا او النفهم منه كذلك. اي نعم هنا ما في ذكر تحريك. لكن التحريك لا في يعني في آ يحركها يدعو بها - 00:31:02 ثم قالوا اذا جلس في الصلاة لا لا يفهم منه ما بين التجلسين. لا لا المفروض الجلوس في ظهور التشهدين قال حدثنا محمود بن غيلان محمود بن غيلان ثقة اخرج له خمسة ستة الا بدؤه - 00:31:25 ويحيى ابن موسى يحيى ابن موسى ثقة صدره البخاري وابو داود البخاري وابو داود وغيره واحد قالوا حدثنا عبد الرزاق اخ رزاق بن همام الصنعاني ثقة اخرجه اصحابك في ستة. اما عمر؟ ثم اليماني ثقة اخذوا اصحابك بستة. عن عبيد الله بن عمر - 00:31:42 ابن عمر العمري وهو ثقة ان ابن عمر ثقة اخذ اصحابه عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما احد العبادلة الاربعة واحد يسأل عن المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:02 قال وفي الباب عن عبد الله ابن الزبير الزبير آ احد العباد له اربعة من الصحابة فحديثه اخرجه اصحابه ونمير الصداع اخرج حديثه ابو داود ابو داود وابي هريرة وابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسري رضي الله عنه - 00:32:18 اكثر الصحابة حديثا. وابي حميد ووائل ابن حجر. قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث عبيد لا من حديث عبيد الله ابن عمر الا من هذا الوجه. والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين. يختارون الاشارة - 00:32:38 في التشهد وهو قول اصحابنا. اهل الحديث قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التسليم في الصلاة. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدي قال حدثنا سفيان عن ابي - 00:32:58 عن ابي الاحوط عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدي - 00:33:20 قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي الاحوط عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. ثم ارد ابو عيسى - 00:33:40 في التسليم. التسليم هو ختام الصلاة. وهو نهايتها. وهو تحليلها كما سبق ان مر في الحديث تحريمها وتحليلها التسليم اي ان

الانسان يدخل في الصلاة في تكبيرة الاحرام ولا ينتهي من الصلاة بالتسليم. عن يمينه وعن شماله - [00:33:55](#)

والصلاة عرفها الفقهاء بان قالوا هي اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير يعني ما بين التكبير والتسليم من التكبير والتسليم وما بينهما هذه هي الصلاة اقوال وافعال مخصوصة فتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم. وقد قال عليه الصلاة والسلام تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. الانسان يدخل فيها في التكبير - [00:34:17](#)

فيخرج منها بالتسليم. فقبل ان يدخل الامور التي كانت حلالا له وهي حلال له. فاذا دخل في الصلاة حرم عليه تلك الامور التي كانت حلالا. فاذا سلم عاد الامر الى ما كان وهو ان الشيء الذي حرم عليه بالتكبير حله بعد التسليم. حله بعد التسليم. وقد اورد -

[00:34:49](#)

حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين احدهما عن يمينه والثانية عن شماله احدهما احدهما عن يمينه عن شماله - [00:35:14](#)

يمين والثانية عن شماله يسلم ويقول السلام عليكم ورحمة الله والسلام عليكم ورحمة الله عن يمينه وعن شماله فهذا هو القول الذي عليه العلم وهو الذي دلت عليه الاحاديث الكثيرة الصحيحة - [00:35:24](#)

وبعض اهل العلم قال انه يكفي تسليمه. يعني واحدة وبعضهم تكلم بهذا الحديث في هذا الحديث وعلى صحته يمكن ان يكون لم يظهر من تظهر التسليمة الثانية ولكن تسليمتان الاحاديث فيها متعددة وهي صحيحة ولا مطعن فيها ولا شك ان الاخذ بها هو الذي

موافق - [00:35:37](#)

وهو ايضا فيه الاحتياط للدين وان الانسان يسلم تسليمتين احدهما عن يمينه والثانية عن شماله اه قال حدثنا محمد ابن بشار عن عبد الرحمن ابن مهدي عبد الرحمن المهدي ثقة - [00:36:02](#)

عن سفيان عن ابي اسحاق. سفيان الثوري وابو اسحاق هو عمرو بن عبد الله في الامداد. عن ابي الاحوط عن ابي الاحوط وهو عوف بن مالك وثيقة صحيح البخاري ومسلم واصحاب السنن عن عبدالله عن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنهما - [00:36:24](#)

قال وفي الباب عن سعد ابن ابي وقاص سعد ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه وحديث اخرجه اصحابه وابن عمر وجابر ابن جابر بن تمرة جابر بن تمرة اخذها قبل والبراء والبراء من عازم اخذ الى اصحابك وابي سعيد وابو سعيد -

[00:36:43](#)

لسعد ابن مالك التي كان احد السبع المعروفين بكثرة الحديث. واما فعمار ابن ياسر رضي الله عنه اخرج حديثه. ووائل ابن وعلي ابن اميرة. وجابر ابن عبد الله نعم مرة اخرى قال ابو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم من

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم وهو قول - [00:37:03](#)

سفيان الثوري وابن المبارك واحمد واسحاق؟ هو قول سفيان الثوري والمبارك واحمد واسحاق مر بكم جميعا كلها بتسليمتين هل الالتفات عن اليمين والشمال في التسليم واجب؟ لا ما استحسب ما مدى صحة زيادة وبركاته في التسليم؟ جاءت في بعض الروايات.

جاءت في بعض الروايات يعني زيادة وبركاته. يعني من اه - [00:37:33](#)

من رواية علقمة ابا ووائل عن ابيه وهو من صح سماؤه منه وله آ بعض الاحاديث في صحيح مسلم من روايته عن ابيه اللي هو علقم في الجهتين والجهة وحدة - [00:38:04](#)

السلام عليكم ورحمة الله قال رحمه الله تعالى باب منه ايضا قال حدثنا محمد ابن يحيى النيتابوري قال حدثنا عمرو ابن ابي سلمة ابو حفص التلميذي عن محمد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يسلم

في الصلاة - [00:38:22](#)

قيمة واحدة تلقاء وجهه يميل الى الشق الايمن شيئا. ثم اراد ابو عيسى باب منه. يعني من التسليم قبل التسليم ولكنه بتسليمة

الواحدة. واورد حديث عائشة رضي الله عنها وان كان يسلم تسليمة واحدة آ تلقاء وجهه يميل الى اليمين - [00:38:46](#)

يميل الى الشق الايمن شيئا. يعني التفافا يسيرا الى شقه الايمن الحديث اه تكلم فيه بعض اهل العلم من جهة

بعض رواتب وهو جلال بن محمد ورواية عنه - 00:39:06

الحديث التي فيها تسليمتان كثيرة وكثير منها صحيح. واما هذا يعني تكلم فيه بعض اهل العلم وبعضهم يعني صححه او حسنه ويرجو والله اعلم انها ينصحها فانها قد تكون الائمة - 00:39:36

الآخرى انها لم تظهر او انها خفية. ولا شك ان الاخذ بالتسليمتين والاتباع بالتسليمتين التي كثرت فيها الاحاديث فثبت فيها الاحاديث لا شك ان هذا هو المتعين قال حديثنا محمد بن يحيى تابوري. محمد بن يحيى التابوري هو الدهني هو ثقة اخرجه البخاري

واصحاب السنن. عن عمرو بن ابي سلمة عن عمرو بن ابي سلمة فهو - 00:39:56

له او هام اخرج له اصحاب الكتب. عن زهير بن محمد زهير محمد التميمي وهو النساء بن عروة وهو اتكلم في رواية الشامي عنه

رواية الشامي وحديثه نعم نعم هشام ابن عروة هشام ابن عروة ثقة الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة - 00:40:21

عن عائشة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها صديقا من الصديق ثلاثة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال وفي الباب عن سهل بيسات سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه اخرج حديث من اصحابه - 00:40:51

قال وعيسى وحديث عائشة لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه. قال محمد بن اسماعيل زهير بن محمد اهل الشام يروون عنه مناكير

ورواية اهل العراق عنه اشبه واصح محمد بن اسماعيل هو البخاري امير المؤمنين في الحديث - 00:41:13

عمرو بن ابي سلمة ابو حفص هو يعني ذكره ان كان في الشاميين سكن الشام ولا كذا ما تريد. لانه قال محمد وقال احمد بن حنبل

كان زهير بن محمد الذي كان وقع عندهم ليس هو هذا الذي يروي الذي يروي عنه او يروي عنه بالعراق - 00:41:33

كأنه رجل اخر قلب اسمه قال ابو عيسى وقد قال بعض اهل العلم في التسليم في الصلاة واصح الروايات عن النبي صلى الله عليه

واله وسلم تسليمته وقد قال فقد قال وقد قال - 00:42:07

به بعض اهل العلم في التسليم في الصلاة يعني في التسليمة الواحدة اوعى صح واصح الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم

تسليمتين تسليمتين يعني هذا يعني ان كان على تقدير يعني ان يكون تسليمتين والا - 00:42:22

الاصل ففيه مكان لكنه على هذه الصيغة يعني يكون فيه تقدير وعليه اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

والتابعين ومن بعدهم ورأى قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم وغيرهم تسليما - 00:42:38

واحدة في المكتوبة قال الشافعي ان شاء سلم تسليمية واحدة وان شاء سلم تسليمتين. نعم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء ان

حلف السلام سنة قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك وهقل ابن زياد عن - 00:43:00

عن قرة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال حذف السلام سنة قال علي ابن حجر قال عبد

الله المبارك يعني ان لا تمده مدا. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه اهل العلم - 00:43:22

روي عن ابراهيم النخعي انه قال التكبير جزم والسلام جزم وهقل يقال يقال كان كاتب الاوزاعي المرج ابو عيسى بابه ما جاء ان

حدث السلام سنة وحلف السلام هو عدم اقالته - 00:43:42

ايه ده؟ فلا يمدده مدا يعني يطول معه لان ذلك قد يترتب عليه آ مسابقة المأمومين والانصراف من الصلاة قبل الامام فاذا سلم

باختصار ولم يطول ولم يمد ما يعني اه صار فيه مجال لان يعني يتعرض احد او يعني احد من - 00:44:03

آ يسبق الامام او يعني يحاول انه يخرج بسبب اقالة الامام. اورد ابو عيسى هذا الحديث وقد جاء مرفوعا وموقوفا وهو حذف

السلام سنة هو معلوم ان ان الصحابي اذا قال عن شيء انه سنة فالمقصود بذلك سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وله حكم الرفع -

00:44:31

وبعض الروايات جاء انه مرفوع وان هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم ثبت مرفوعا او موقوفا فان كل ذلك صحيح لانه حتى

الوقوف وبمعنى مرفوع لان هذا قول الصحابي اذا قال عن شيء انه سنة المقصود بذلك سنة الرسول صلى الله عليه وسلم -

00:44:59

لكن المعروف ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخبر عن شيء فانه اه يقول اه اه يبين الحكم وينصوا عليه وكلمة سنة المعروف انها

من كلام الصحابة. هي التي يغلب على الصحابة انهم يقولونها - [00:45:20](#)

وكونه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم يمكن ان يكون ولكن المعروف ان هذا اللفظ الصحابة هم اللي يستعملونه. الرسول صلى الله عليه وسلم كان يبين ان هذا الحكم هو كذا والحكم كذا وهو سنة يطير. لان السنة هي مرادفة للحديث. وهي ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:47](#)

من قول او فعل او تقرير او اصلا خلقه وخلقه. لان السنة لها اربعة اطلاقات سنة لها اربعة اطلاقات. الاطلاق الاول كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة هو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. كل ما جاء عن النبي - [00:46:07](#)
كل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة فانه سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنته فليس مني - [00:46:24](#)

وكل ما جاء في القرآن هي السنة هو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم والاطلاق الثاني تأتي بمعنى الحديث وهو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وتعريفه عند العلماء عند المحدثين - [00:46:34](#)

الحديث والسنة بمعنى واحد وتعريفه ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير او وقت حسني او خلقي. كل ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:46:50](#)

من قول او فعل او تقرير او وصف خلقي يعني في خلقته وهيئته او خلق من اخلاقه الكريمة صلى الله عليه وسلم هذا هو الحديث. ومن اطلاقات ذلك عند العلماء اذا ذكروا الاستدلاء الاول او - [00:47:00](#)

والان فقالوا ويدلها على هذه المسألة الكتاب والسنة والاجماع. الكتاب والسنة والاجماع والقياس. فان كلمة السنة اذا عطف عن القرآن فالمراد بها الحديث المراد بها الحديث الاطلاق الرابع الثالث ان السنة في مقابل بدعة. السنة في مقابل بدعة. هذا سنة وهذا بدعة. يعني ان هذا - [00:47:20](#)

انه هذا في مقابل البدعة ومن ذلك الكتب التي فيها العلماء المتقدمين من اهل الحديث باسم السنة يعني المقصودون بذلك ما يعتقد طبقا للسنة مع مؤمن من غير ان يكون فيه بدعة. ابو داود رحمه الله عقد في كتابه السنة كتاب - [00:47:43](#)

كتاب السنة واتى فيه باكثر من مئة وستين حديثا كلها تتعلق بالعقيدة. فاذا السنة تأتي في مقابل البدعة ومنه الكتب التي الفت باسم السنة مثل السنة للامام احمد وسنة عبد الله والامام احمد والسنة لمحمد بن يوسف المروزي والسنة في الطبراني والسنة - [00:48:10](#)
الا ذكائي وهكذا كتب باسم السنة وسنة ابن ابي عاصم يأتون باحاديث تتعلق بالعقيدة طبقا لما جاءت به السنة عن رسول صلى الله عليه وسلم. والاطلاق الرابع اطلاق الفقهاء. وهو ان السنة يرادف المندوب. وهو الذي - [00:48:30](#)

به ليس على سبيل اللجام. يعني ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه ويطلبه الشارع طلبا غير جازم هذا هو السنة فاذا سنة اربع تطبيقات هو كلمة قول الصحابي من السنة اي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. فيكون حكمه حكم سيكون حكمه الرفع - [00:48:50](#)

نعم قال حدثنا علي ابن حجر قليل الحجر ثقة اخرج البخاري ومسلم نعم. وهقل ابن زياد ثقل ابن زياد ثقل اخرج مسلم واصحاب عن الازاعي الازاعي عبد الرحمن بن عمرو الازاعي ثقة اخرج اصحابك في الستة عن قرّة ابن عبد الرحمن عن قرّة ابن عبد الرحمن هو صدوق له مناكير - [00:49:15](#)

له مناكير اخرج حديثه لموت مسلم واصحاب السنن عن الزهري عن الزهري محمد المسلم ابن عبيد الله في شباب الزهري ثقة فقيه اخرج اصحاب عن ابي السلامة عن ابي سلمة من عبد الرحمن بن عوف المدني هو ثقة آاحد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابغ منهم والحديث اخرج - [00:49:42](#)

عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه قد مر ذكره قال علي ابن حجر قال عبد الله المبارك يعني لا تمده مدا. هذا تفسير الحديث. ان لا تمده مد يعني في طول بقول السلام وعليكم - [00:50:02](#)

الله يعني يمدّها ويطولها وانما يأتي بها بدون مجد. نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي يستحبه اهل العلم. وروي

عن ابراهيم النخعي انه قال التكبير جزم والسلام جزم - [00:50:17](#)

روى عن ابراهيم النخعي انه قال التكبير جزم والتسليم جزم يعني انه لا يمدد ولا يطوله. وبعض اهل العلم قال انه جزم يعني انه لا يعربه لا يأتي به مرفوع. لا يقول الله اكبر او يقول - [00:50:35](#)

السلام عليكم ورحمة الله وانما يسكن في الآخر ويعني قال بعض اهل العلم ان هذا غير صحيح لان هذا انما هو هذه الاعراب انما جاء عند النحات وهذا الكلام من كلام - [00:50:51](#)

متقدمين في كلام ابراهيم النخعي وهو يعني متقدم وان المقصود بذلك هو انه لا يمدد مجانا ولا يطوله فجزم يعني معناه انه يعني اخطاء حذف يعني الحج وليس معنى ذلك الاعراب - [00:51:07](#)

ابراهيم النخعي هو ابراهيم اليزيد بن قيس النخعي الكوفي ثقة اخرج له اصحابه من الستة وثقلي قال كان كاتب الوزاعي وهقل يعني هو الذي يروي عن الوزاعي ويقال انه كان كاتبه كان كاتبه - [00:51:28](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما يقول اذا سلم من الصلاة. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اخواني توقف عن التدريس الى اول المحرم - [00:51:44](#)

اه بعد انتهاء الحج وانتهاء دروس الحج نعود الى التدريس ان شاء الله الله اسأل باسمائه الحسنی وصفاته العلی ان يجزيك عنا خير الجزاء وان يبارك فيما اعطاك ورزقك وان ينفعنا بما علمتنا ودرستنا - [00:51:58](#)

والله اعلم نتمنى التوفيق للجميع الحديث الاخير ضعفه الشيخ الالباني جزاك الله خيرا. ما هو وجه التضعيف؟ ومن جهة قرة لعله من جهة قرة ولكن قرة من رجال المسلم وايضا معناه متفق عليه يعني مثل ما ذكر الشارع نقل عن آ عن آ من سيد الناس -

[00:52:19](#)

فيه الاتفاق عليه اه باركوا لي كلام الشيخ احمد شاکر نقل الاتفاق على عليك انه لا خلاف فيه يعني من حج السلام ان السلام يحذف ولا يطول سيدنا ليه؟ قال وقال ابن سيد الناس قال العلماء يستحب ان يدرج لفظ السلام ولا يمدد مدا لا اعلم في ذلك خلافا بين

العلماء - [00:52:41](#)

من سيد الناس؟ ايه ها قال العلماء يستحب ان يدرج لفظ السلام ولا يمدد يدرج. نعم لفظ السلام ولا يمدد مدا لا اعلم في ذلك خلافا بين العلماء انتهى صحيح الحديث اني - [00:54:16](#)

لكن آ يقول آ دارقطني في العلل الصواب انه وقوف الوقوف مرفوع لان لانه له حكم الرفع لان الصحابي اذا قال عن السنة كذا فله حكم رأس قلت هل في بعض المساجد يطيل الامام صوته بالسلام؟ فهل ينتظره المأمومون حتى ينتهي ام ماذا؟ لا لابد ان ينتظروه -

[00:54:42](#)

ولكن الاولى به الا يطول والا انتظاره لابد منه بالنسبة لفائدة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وطيوره او وطيوره فيبعثه الله فيما شاء ان يبعثه - [00:55:27](#)

من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن الا عند الثامنة. فيدعو ربه ويصلي على نبيه ثم هذا الشاهد ويصلي على نبيه ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيقعد ثم يحمد ربه ويصلي على نبيه صلى الله عليه وسلم ويدعو - [00:56:01](#)

ثم يسلم تسليما يسمعنا اخرجه ابو عوانة في صحيحه وهو في صحيح مسلم لكنه لم يترك لفظه قال الشيخ الالباني رحمه الله في تمام المنة تعليقا على هذا الحديث ففيه دلالة صريحة على انه صلى الله عليه واله وسلم صلى على ذاته صلى الله - [00:56:22](#)

واله وسلم في التشهد الاول كما صلى في التشهد الاخير. وهذه فائدة عزيزة فاستفدها وعض عليها بالنواجذ نعم صفحة مثنين واربعة وعشرين مع ان هذا الاخ ينقل عن زاد المعابد ابن القيم يقول وكان يخفف هذا التشهد جدا الاول حتى كأنه على الربو. ولم

ينقل عنه في حديث قط - [00:56:40](#)

انه صلى الله عليه وعلى اله في هذا التشهد قضية الريح هذا حديث الريح هذا ضعيف كأنه على الرأس يحيى الحجارة بالمحامة الحديث ضعيف يقول ذكر شيخ الاسلام انه كان يجمع بين ادعية الاستفتاح وذكر ان هذا مذهب جماعة ممن سبق من السلف فما توجيه ذلك -

لان هذا فيه طرف كثيرة وبعضها طويلة جدا عن علي رضي الله عنه هذا قوي جدا يقول اذا تشهدت في التشهد الاول بحديث ابن عباس وفي التشهد الاخير بحديث ابن مسعود فهل هذا افضل؟ لاني جمعت بين الحديثين - [00:57:46](#)

الذي ينبغي ان الانسان يعني يكون في صلاة واحدة يعني على طريقة واحدة واذا فعل ذلك في صلوات اخرى فلا بأس. وان استمر على يعني تشهد واحد. فكل ذلك حرام - [00:58:12](#)

يقول هل قصد باختصار السلام على قول السلام عليكم؟ فقط دون زيادة في الصلاة السلام عليكم والله ما اعلم ما عندي علم يدل على هذا السلام عليكم ورحمة الله هذا هو الذي - [00:58:30](#)

كل اللي جاءت به الاحاديث يقول سمعت ان بداية الاشارة في السبابة عند قولي اشهد ان لا اله الا الله. بعض اهل العلم قال هذا ولكن القول الاخر يعني في كل تشهده يحركها يدعو بها - [00:58:46](#)

يقول اه ما رأيكم في من يستهزئ بمن يحرك اصبعه في التشهد ويقول انه عبث او رقص الانسان الذي الجاهل يتعلم او الانسان الجاهل يتعلم ولا يتكلم الانسان بغير علم. والانسان يبين السنة ويقول ان الحديث - [00:59:07](#)

او جاء عن النبي وسلم كذا وكذا فهذه سنة الرسول صلى الله عليه وسلم يعني بعض الناس الذي يدري ايضا هذا شيء من العبث يقول هل يصح للانسان ان يقول انا اعلمكم ولو كان عالما به محتجا بهذا الحديث حديث ابي حميد انا اعلمكم الصحابة رضي الله عنهم -

00:59:24

كانوا يقولون هذا الكلام من اجل ان ان يبينوا آ آ آ تمكنهم من اخذهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم من اخذهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم وتلقيهم عنه وانهم سمعوا منه. اما كون الانسان يقول انا اعلمكم يعني وانه آ آ فاقهم في العلم - [00:59:49](#)

يعني الصحابة انا اعلمك انا شاهدته وعينته قصدته النظر اليه مثل ما جاء عن وائل ابن حجر لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم آ ويقولون هذا من اجل حرصهم على ان تؤخذ السنن عنهم. تؤخذ السنن عنهم. واما كون الانسان يقول انا اعلم -

01:00:09

آ لا ينبغي لا يصلح يعني هذا الشيء وان الانسان يتواضع وانما الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقولون هذا لبيان تمكنهم من اخذ الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويريدون ايضا ان غيرهم آ يهتم بهذا الشيء الذي هم مهتمون به والذي هم معتنون به -

01:00:35

كيف يتلقاه عنهم يأخذه عنهم على على وجهه وعلى كماله يقول استدل من قوله صلى الله عليه وسلم اقول الراوي يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن ان الفاظ التشهد توقيفية فهل هذا صحيح - [01:00:55](#)

الادعية فيها توقيفية. الادعية توقيفية ولهذا الحديث ذاك الذي كان عنده النوم الذي قال ولما علمهم نبيك الذي ارسلت ثم اعاده الصحابي قال ورسولك الذي ارسلت؟ قال لا ونبيك الذي ارسلت - [01:01:16](#)

ونبيك الذي ارسلت نعم هي توقيفية الانسان يعني يتقيد بالنصوص التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد فلا يزيد ولا ينقص وانما اكيد نفس النص الذي ورد - [01:01:35](#)

يقول اذا كنت مريضا لا استطيع الا التورك في كل السجعات الجلسات المستجعات فهل اتورك ام اتربع اذا كان الذي لا يستطيع للفراش يتورك. الانسان اذا اصابه مرض واذا اصابته رجله ثاني شيء يعني يؤلمه ان ان يفترش ولا يقدر - [01:01:51](#)

يعني يتورك لا يكلف الله نفسا الا وسعها هذا يقول فضيلة الشيخ لدي مزارع من شجرة القات واجلب منها المال الكثير واكل فهل علي اثم؟ اي نعم على على من يستعمل اللقاة والدخان والاشياء التي فيها ظرر لا شك انه اثم وعليه ان لا يزرع - [01:02:12](#)

هذه المحرمات وانما يزرع الاشياء التي اباحها الله عز وجل والتي هي من الحلال الطيب اه يقول اه فضيلة الشيخ حفظك الله انا اخوكم في الله احد الطلاب قد رأيت في المنام احد علماء المدينة وهو من العلماء الصالحين من علماء السنة - [01:02:37](#)

جالس على كرسي يدرس الحديث النبوي في المسجد في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم. وبعد ما انتهى من الدرس نزل من

الكرسي وجلس امام الكرسي. وكان يسأله الطلاب ثم بعد فترة يسيرة قام ومشى وكنت امشي خلفه اراقبه. فاذا به يسرع في المشي حتى وصل الى قريب من قبر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:03:01

ثم غاب عني هناك وانا كنت وراءه فقلت في نفسي ان الشيخ يحب النبي صلى الله عليه وسلم فانتهدت الرؤيا فما تأويلها انا لا اعرف

تعبير الرؤى جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله منكم - 01:03:21

- 01:03:39